

المؤسسة العربية للإعلان

- اسم الجهة المعلنة: المصرف التجاري السوري - الإدارة العامة.
- نوع الإعلان: طلب عروض - تنفيذ على حساب متعهد ناكل عن التنفيذ - للمرة الثامنة.
- نص الإعلان: تقديم وتركيب وتشغيل طابعات إشعارات نقطية حديثة عدد /600/ طابعة عادية + /100/ طابعة مع ميزة المساح الضوئي لزوم فروع ومكاتب خدمات في المصرف التجاري السوري.
- آخر موعد لاستلام العروض: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم **الاثنين** الموافق لـ ٢٠ / ١١ / ٢٠٢٣ م في ديوان الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري.
- التأمينات المؤقتة : /16,000,000/ ل.س فقط ستة عشر مليون ليرة سورية لا غير، وإرفاق إشعار نقدي لتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ /50,000/ ل.س فقط خمسون ألف ليرة سورية لا غير عن الضمانة المؤقتة المقدمة.
- التأمينات النهائية: 10 % عشرة بالمائة من قيمة العقد.
- مدة التنفيذ: يحددها العارض وتؤخذ بعين الاعتبار المدة الأقل أثناء تقييم العروض مالياً.
- مدة ارتباط العارض بعرضه: /120/ يوم مائة وعشرون يوماً (أربعة أشهر) من تاريخ انتهاء تقديم العروض.
- غرامة التأخير : /0.001/ فقط واحد بالألف عن كل يوم تأخير على ألا تتجاوز 20% من القيمة الإجمالية للعقد.
- على الراغبين الاشتراك بهذا الإعلان إرفاق إشعار نقدي لتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ /100,000/ ل.س فقط مائة ألف ليرة سورية لا غير عن طلب الاشتراك بطلب العروض.
- على الراغبين الاشتراك بهذا الإعلان الحضور إلى - ساحة يوسف العظمة - مبنى الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري بدمشق - مديرية الشؤون المالية - وذلك للحصول على دفاتر الشروط الخاصة الفنية والمالية والحقوقية لقاء مبلغ وقدره /325,000/ ل.س فقط ثلاثمائة وخمسة وعشرون ألف ليرة سورية لا غير.
- للإطلاع على دفاتر الشروط الخاصة (الفنية والمالية والحقوقية) يمكنكم زيارة الموقع الإلكتروني للمصرف التجاري السوري (<https://www.cbs-bank.sy>).

المدير العام

الدكتور علي يوسف





المصرف التجاري السوري
رقم: ص/ ١٢٩١ / ١٠١١٠٩١
تاريخ: ١٢ / ١١ / ٢٠١٨

دفتر الشروط الفنية الخاص بطلب عروض لتقديم وتركيب وتشغيل طابعات إشعارات نقطية حديثة عدد / ٦٠٠ طابعة

عادية + ١٠٠ طابعة مع ميزة الماسح الضوئي / لزوم فروع ومكاتب خدمات في المصرف التجاري السوري

الغاية من المشروع

يرغب المصرف التجاري السوري بتوريد وتركيب وتشغيل / ٧٠٠ / طابعة إشعارات نقطية حديثة تواكب تقنيات المصارف الحديثة وذات سرعة وجودة عالية تتضمن ضغط العمل المصرفي heavy duty ليطم تركيبها في فروع ومكاتب المصرف (٦٠٠ طابعة عادية + ١٠٠ طابعة مع ميزة الماسح الضوئي) على أن يتم توريد وتركيب وتشغيل ٢٠٠ طابعة في المرحلة الأولى و ٢٠٠ طابعة في المرحلة الثانية و ٣٠٠ طابعة في المرحلة الثالثة .

أولاً: الشروط عامة

١. يجب أن تتم الإجابة على المتطلبات الواردة بدفتر الشروط الفني بنبدأ بنبدأ ومجدول واضح وتقدم مع كل إجابة إشارة على المواصفة المقدمة على النشرات الفنية و يحدد موقع هذه الإشارة (الصفحة - السطر - الشكل... الخ) ضمن الإجابة.
٢. المواصفات الفنية الواردة بدفتر الشروط الفني هذا هي المواصفات الفنية الدنيا المطلوبة حيث ترفض المواصفات المخالفة التي لا تحقق المتطلبات الأساسية المحددة بدفتر الشروط وتقبل المواصفات الفنية الأفضل والتقنية الأحدث.
٣. يجب أن تكون التجهيزات المقدمة من أجود وأحدث الأنواع في السوق العالمية وتتحمل ضغط العمل (Heavy duty).



٤. على الشركة العارضة تقديم لمحة عن الشركة الصانعة (Company Profile) ومكانتها العالمية وتصنيفها العالمي في مجال العمل المطلوب الوارد في هذا الدفتر مع ذكر معايير الجودة المعتمدة وشهادات الجودة في الشركة المنتجة.
٥. يجب أن تكون الشركة العارضة من الشركات المتخصصة في هذا المجال، وأن تتوفر لديها خبرة سابقة بتنفيذ مشاريع مماثلة للعمل المطلوب الوارد في هذا الدفتر.
٦. يجب أن تتوفر لدى العارض مراكز صيانة متقدمة بدمشق والمحافظات الرئيسية (اللاذقية ، طرطوس ، حلب ، حمص) ومندوبي صيانة بباقي المحافظات ويقدم لمحة عن الشركة العارضة وعدد الفنيين في الشركة .
٧. يجب أن يذكر العارض موقع الشركة الأم على شبكة الإنترنت.
٨. يجب أن يذكر العارض صلته مع الشركة الأم وتقديم الوثائق التي تثبت ذلك.
٩. يجب أن لا تكون التجهيزات المقدمة خارج نطاق البيع Out of Sale و أن لا تكون خارج نطاق الإنتاج Out of Production و أن لا تكون خارج نطاق الدعم الفني Out of Support من الشركة الأم مع دعم ذلك بثبوتيات من الشركة الصانعة الأم ، و من موقع الشركة الصانعة الأم على شبكة الانترنت .
١٠. يجب أن تكون جميع التجهيزات المقدمة جديدة و غير مجددة و يحق للمصرف رفض كافة التجهيزات المقدمة في حال ثبوت أن أي منها مجددة أو غير جديدة، مع تقديم الثبوتيات اللازمة من الشركة الصانعة عند التوريد.
١١. على العارض أن يذكر في عرضه الفني اسم الشركة الصانعة والمنتجة للتجهيزات والبرمجيات وبلد الصنع وبلد المنشأ ويلتزم العارض عند التوريد والتسليم المؤقت للمصرف بتقديم شهادة بلد المنشأ وبوليصة الشحن .
١٢. يجب أن يقدم العارض النشرات الفنية الممهورة بخاتم وتوقيع العارض والتي تبين المواصفات الفنية لكل مكونات النظام مع الإشارة إلى مواقع ذكر المواصفات الفنية المطلوبة في هذا الدفتر.

١٣. على العارض بيان أية ميزات إضافية بالعرض المقدم علماً أنها ستؤخذ بعين الاعتبار عند الدراسة الفنية.
١٤. على العارض تحديد فترة التوريد والتركيب والتشغيل ضمن عرضه الفني ويلتزم العارض عند التعاقد بتقديم جدول زمني للتنفيذ بالتنسيق مع المصرف وستؤخذ فترة التوريد الأقل بعين الاعتبار عند التقييم.
١٥. يلتزم العارض بتأمين كافة مستلزمات الطباعة من أقراص ليزرية وكتيبات تشغيل وصيانة وكابلات و Drivers وغيرها من مستلزمات عمل الطباعة و لا يعطى لها أي سعر خاص .
١٦. يرفض أي عرض يحتوي على تحفظات وسيصار إلى استبعاده من الدراسة الفنية قبل البدء بالدراسة فوراً.
١٧. على العارض أثناء التقييم الفني للعروض، أن يقوم بتقديم وتشغيل نموذج مماثل من التجهيزات على برنامج طباعة الإشعارات NEXUS المعتمد لدى المصرف مع إجراء كافة التعديلات المطلوبة على الطباعة من تعديل Configuration المطلوبة لطباعة كافة الإشعارات و التقارير المطلوبة طباعتها ، لتقييم عمل و أداء الطباعة من قبل اللجنة الفنية .
١٨. يجب أن يلتزم العارض بتقديم كل ما يلزم لتشغيل التجهيزات مع النظام المصرفي الجديد عند استبداله بناء على طلب المصرف بشكل مجاني.
١٩. يحق للمصرف تعديل أماكن تركيب الطابعات دون اعتراض العارض ويلتزم العارض بالتركيب والتشغيل بالمقر الجديد مجاناً.
٢٠. على العارض أن يذكر مدة استثمار التجهيزات ضمن شروط التشغيل المثالية ويفضل العرض ذو المدة الأطول.





٢١. يلتزم العارض عند التوريد بتسليم المصرف كافة MANUAL اللازمة للتركيب والتشغيل والبرمجة والاستثمار ومعالجة المشاكل Trouble Shooting وبنسختين hard copy & soft copy إضافة إلى reference manual للطباعة ، متضمنا كافة التعديلات المطلوبة لطباعة الإشعارات و التقارير المطلوبة و آلية التعديل .
٢٢. على العارض التأكد من ملائمة التغذية الكهربائية و التأريض وظروف التشغيل وإعلام المصرف في حال وجود خلل يؤثر على سلامة التجهيزات واستثمارها مع تقديم المقترحات.
٢٣. يلتزم العارض بتأمين القطع التبديلية وقطع الغيار اللازمة لصيانة وإصلاح جميع التجهيزات لمدة لا تقل عن عشر سنوات بعد انتهاء فترة الضمان المجاني.
٢٤. يلتزم العارض بتوقيع اتفاقيتي NDA & SLA .

ثانياً: المواصفات الفنية الدنيا المطلوبة للطباعة عادية و هي شروط رفض

- ١- تقنية الطباعة : Dot Matrix
- ٢- Emulations: Olivetti standard + IBM PP+ IBM X24
- ٣- رأس الطباعة : PIN ٢٤
- ٤- عدد النسخ المطلوبة : 6 نسخ على الأقل (5 نسخ والنسخة الأصلية) .
- ٥- سرعة الطباعة عند 10 cpi : لا يقل عن 400 cbs عند العمل على DRAFT و لا يقل عن 650 cbs عند العمل على VHSD و لا يقل عن 130 cbs عند العمل على LQ
- ٦- طول الخط: ٩٤ عمود عند 10 CPI .
- ٧- عرض الورق A4 .
- ٨- مزودة بضبط الورق بشكل يدوي .
- ٩- دقة الطباعة : لا يقل عن 240*360 dpi .
- ١٠- تعمل مع نظام Windows XP –WIN7 .



- ١١- إمكانية الإدخال التلقائي للورق مع مواعمه .
- ١٢- معايرة تلقائية لسماكة الورق .
- ١٣- عمر الريبون : لا يقل عن ١٠ مليون محرف .
- ١٤- المنافذ المتوفرة في الطابعة : منفذ USP + Serial RS232 + parallel IEEE 1284 .
- ١٥- على العارض ذكر Buffer .
- ١٦- على العارض ذكر وزن الطابعة وأبعاد الطابعة
- ١٧- على العارض ذكر الميزات الإضافية .
- ١٨- مستوى الضجيج بحالة العمل : اقل من 55 dba
- ١٩- على العارض ذكر شهادات و يفضل العرض الحائز على شهادات

ثالثاً: المواصفات الفنية الدنيا المطلوبة للطابعة مع ميزة الماسح الضوئي و هي شروط رفض

- ١- تقنية الطابعة : Dot Matrix
- ٢- Emulations: Olivetti standard + IBM PP+ IBM X24
- ٣- رأس الطابعة : PIN ٢٤
- ٤- عدد النسخ المطلوبة : 6 نسخ على الأقل (5 نسخ والنسخة الأصلية) .
- ٥- سرعة الطابعة عند 10 cpi : لا يقل عن 400 cbs عند العمل على DRAFT و لا يقل عن 650 cbs عند العمل على VHSD و لا يقل عن 130 cbs عند العمل على LQ
- ٦- طول الخط: ٩٤ عمود عند 10 CPI .
- ٧- عرض الورق A4 .
- ٨- مزودة بضبط الورق بشكل يدوي .
- ٩- دقة الطابعة : لا يقل عن 240*360 dpi .
- ١٠- تعمل مع نظام Windows XP –WIN7 .
- ١١- إمكانية الإدخال التلقائي للورق مع مواعمه .
- ١٢- معايرة تلقائية لسماكة الورق .
- ١٣- عمر الريبون : لا يقل عن ١٠ مليون محرف .
- ١٤- المنافذ المتوفرة في الطابعة : منفذ USP + Serial RS232 + parallel IEEE 1284 .

Handwritten signature

Handwritten mark

Handwritten signature



- ١٥- على العارض ذكر Buffer.
- ١٦- على العارض ذكر وزن الطابعة وأبعاد الطابعة .
- ١٧- على العارض ذكر الميزات الإضافية .
- ١٨- مستوى الضجيج بحالة العمل : اقل من 55 dba
- ١٩- دقة الماسح الضوئي : لا تقل عن 600 dpi.
- ٢٠- إمكانية المسح على الوجهين .
- ٢١- سرعة المسح : لا تقل عن 8 inch للورق غير الملون ، 3 inch للورق الملون .
- ٢٢- يجب أن تحوي ميزة التعرف الضوئي على الحروف OCR ، ID CARDS ،
- . Unembossed credit
- ٢٣- قدرة على قراءة أرقام الشيكات مع التعرف على أنواع التشفير المغناطيسية ضمن الأسطر (E13B , CMC7).
- ٢٤- مزودة بشاشة تبين حالة الطابعة وتظهر رسائل الخطأ .
- ٢٥- على العارض ذكر شهادات الجودة و يفضل العرض الحائز على شهادات.

رابعاً: فترة الضمان المجانية وتأمين القطع التبديلية والصيانة:

- يلتزم العارض بضمان مجاني للتجهيزات لمدة لا تقل عن عام ميلادي واحد تبدأ بعد انتهاء عملية الاستلام المؤقت ، مع ضرورة ذكر برنامج وإجراءات الصيانة الطارئة خلال فترة الضمان والتي يجب أن تتوافق مع توصيات الشركة الصانعة والمنتجة للتجهيزات .
- الصيانة الطارئة : مدة استجابة وإصلاح خلال ٣ ساعات ضمن دمشق و ٦ ساعات في المحافظات ، من لحظة الإبلاغ عن العطل بموجب استمارة العطل الطارئ المعتمدة من قبل مديرية الشؤون التقنية على فاكس الشركة المعتمد تحت طائلة فرض غرامات مالية في حال وجود تأخير .
- في حال تعذر الإصلاح يلتزم العارض بوضع قطعة بديلة مؤقتاً ريثما يتم الإصلاح أو التبديل خلال ٢٤ ساعة من لحظة الكشف .

- صيانة دورية وقائية ربع سنوية كل ثلاث اشهر بموجب جدول زمني يتم الاتفاق عليه مع المصرف مسبقاً وتتم أعمال الصيانة بإشراف مندوب مديرية الشؤون التقنية ووفق الإجراءات المنصوص بها من قبل الشركة الصانعة والتي يتم اعتمادها من قبل المصرف.
- يلتزم العارض طيلة فترة الضمان المجاني باستبدال أي قطعة أو جهاز معطل وفيه عيب أو سوء صنع بشكل مجاني.
 - كل قطعة أو جزء تم إصلاحه أو استبداله بسبب عيب أو سوء الصنع خلال فترة الضمان سوف يخضع لفترة ضمان جديدة مدتها سنة اعتباراً من تاريخ الإصلاح أو الاستبدال.
 - يلتزم العارض بتقديم لائحة القطع التبديلية وقطع الغيار اللازمة لصيانة وإصلاح جميع التجهيزات وبما يضمن استمرارية عمل التجهيزات مع ضرورة تقديم لائحة أسعار القطع التبديلية ضمن العرض المالي ، على أن يتم تقديم نسخة من هذه اللائحة غير مسعرة في عرضه الفني .
 - يلتزم العارض بتأمين جهاز بديل يقوم بعمل الجهاز المعطل ريثما يتم إصلاحه وإعادةه في حال استوجبت عملية الصيانة نقل الجهاز إلى خارج المصرف التجاري السوري.
 - على العارض تحديد القطع المستهلكة بالطابعة غير المشمولة بالضمان المجاني .

خامساً: الصيانة بعد انتهاء فترة الضمان:

- يتعهد العارض بإبرام عقود صيانة سنوية للتجهيزات (Hardware) المقدمة بما يضمن استمرارية عمل التجهيزات خلال مدة عشرة أعوام ميلادية ابتداء من تاريخ انتهاء فترة الضمان المجاني إذا رغب المصرف بذلك و يمكن التعديل عليها بالاتفاق مع المصرف .
- يلتزم العارض بخيارين للصيانة :
- الأول : مع تقديم القطع التبديلية وكافة مستلزمات الصيانة اللازمة دون القطع المستهلكة بنسبة لا تزيد عن ١٠% .
- الثاني : بدون تقديم قطع التبديلية بنسبة لا تزيد عن ٦% .
- يتم ذكر نسبة بدلات الصيانة المطلوبة صراحة وستدخل هذه القيمة في المفاضلة بين العارضين.







سادساً : التدريب:

- يلتزم العارض بتدريب أمناء الصناديق في الفروع على استخدام الآلة وصيانتها العادية وتوزيع كراسات USER MANUAL عن طريقة الاستخدام مع كل آلة
- التزام المتعهد بإجراء دورة تدريبية على صيانة الآلات المذكورة في دمشق لثمانية فنيين صيانة من مديرية الشؤون التقنية ومراكز الدعم الفني في المحافظات بحيث يتم التدريب من قبل شخص مؤهل ويفضل أن يكون certified من الشركة المصنعة للتجهيزات الموردة وعلى العارض أن يذكر بعرضه برنامج التدريب بالتفصيل ومدة الدورة مع تزويد المتدربين بالوثائق اللازمة.

سابعاً : طريقة الدفع:

يتم دفع قيمة كل مرحلة من مراحل العقد بالليرة السورية بموجب محضر استلام مؤقت أصولي ينظم لهذه الغاية (العقد هو عبارة عن ثلاث مراحل).

لجنة إعداد دفتر الشروط

رئيس اللجنة

أديب سلمان

عضو


علاء ابراهيم

عضو

ابراهيم الآغا

ع. الصارحة أهدر
٢٠١٧/١٤/٤٤

١١١١١١١١



دفتـر الشـروط المـالي و الحـقوقي الخـاص بـطلب عـروض لـتقديـم و تـركيـب و تـشغـيل طـابـعات
إشـعارات نـقـطـية حـديـثة عـدد/600 /طـابـعة عـادـية +/100 /طـابـعة مـع مـيزـة المـاسـح الضـوئي
لـزوم فـروع و مـكـاتب خـدمـات فـي المـصـرف التـجـاري السـوري

المادة (1): موضوع التعهد:

تقديم و تركيب و تشغيل طابعات إشعارات نقطية حديثة عدد/600 /طابعة عادية +/100 /طابعة مع ميزة الماسح الضوئي لزوم فروع و مكاتب خدمات في المصرف التجاري السوري

المادة (2): كيفية تقديم العروض:

تقدم العروض ضمن ثلاث مغلفات محتومة من قبل العارض وتوضع في مغلف رابع معنون باسم المديرية العامة للمصرف التجاري السوري محتوم من قبل العارض و مدون عليه عبارة "طلب عروض لتقديم و تركيب و تشغيل طابعات إشعارات نقطية حديثة عدد/600 /طابعة عادية +/100 /طابعة مع ميزة الماسح الضوئي لزوم فروع و مكاتب خدمات في المصرف التجاري السوري".

المغلف الأول: و يحتوي على ما يلي:

- التأمينات الأولية.
- طلب اشتراك بطلب العروض ملصقاً عليه طابعاً مالياً بقيمة (1500) ل.س فقط ألف و خمسمائة ليرة سورية لا غير، بالإضافة إلى طابع المجهود الحربي بمبلغ (50) ل.س، وطابع إعادة إعمار بمبلغ (80) ل.س، وطابع شهيد (25) ل.س، وطابع إدارة محلية (5) ل.س.
- اسم العارض و شهرته و عنوانه و موطنه المختار أو اسم و كيله إن وجد و موطنه المختار.
- إذا كان العارض شركة فيجب أن يقدم مع العرض ما يثبت صفته القانونية بالنسبة للشركة و أنه مفوض من قبلها، و حائز على جميع الصلاحيات القانونية لإجراء التعاقد .
- إذا كان العارض و كياً عليه أن يقدم صك الوكالة المصدق أصولاً الذي يخوله الصلاحيات لإجراء التعاقد .
- يلتزم العارض عند التوريد و التسليم المؤقت للمصرف فيما يخص القطع التبديلية بتقديم شهادة بلد المنشأ و بوليصة الشحن المصدقة أصولاً .
- تصريح من العارض يتضمن بأنه غير محروم من الدخول في المناقصات التي تجريها الجهات العامة أو محجوزاً على أمواله حجراً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً.

- شهادة تسجيل تاجر صادرة خلال العام الحالي .
- شهادة صادرة خلال العام الذي يقدم فيه العرض تتضمن تسجيل العارض لدى إحدى الغرف التجارية أو الصناعية في الجمهورية العربية السورية و لم يمض على صدورها ثلاثة أشهر.
- تصريح من العارض يتضمن أنه غير مخالف لأحكام مقاطعة إسرائيل.
- وثيقة من السجل العدلي للعارض تثبت أنه ليس محكوماً بجناية أو جرم شائن لم يمض على صدورها ثلاثة أشهر.
- وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية لعام 2019 .
- إيصال مالي يشعر بشراء إضبارة دفاتر الشروط الخاصة.
- جميع الوثائق التي لها صلة بالتفويضات و الصلاحيات.
- تصريح من العارض بأنه اطلع على دفاتر الشروط الخاصة (الحقوقية والمالية والفنية) المتعلقة بطلب العروض ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم (450) لعام 2004 وأنه يقبل جميع ما ورد فيها من شروط وأحكام دون أي تحفظ.
- تصريح من العارض يتضمن بأنه غير محروم من الدخول في المناقصات التي تجريها الجهات العامة أو محجوزاً على أمواله حجراً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً .
- تصريح من العارض يتضمن أنه ليس من العاملين لدى الجهات العامة و أنه ليس عضواً في المكتب التنفيذي ضمن محافظته.
- تصريح من العارض بتقديم الصيانة فور إعلامه عن أي عطل تحت طائلة فرض غرامة مالية .
- يلصق طابع بمبلغ (25) ل.س على كل تصريح من التصاريح المطلوبة سواء كانت وثيقة واحدة أو متعددة ، بالإضافة إلى طابع مجهود حربي (50) ل.س وطابع إعادة إعمار (10) ل.س. ويجب أن تقدم كافة الأوراق الواردة في العرض موقعة و محتومة من قبل العارض.
- تقديم لمحة عن الشركة العارضة تبين توفر خبرات فنية في هذا المجال .
- تقديم عناوين مكاتب الجهة العارضة و السيرة الذاتية للفنيين لدى الشركة .
- يجب على العارض ذكر المشاريع المشابهة من حيث الخدمات المطلوبة و حجم العمل مدعومة بالوثائق والمنفذة من قبله .

- يلتزم العارض بتوقيع اتفاقيتي SAL&NDA .

- يجب أن تقدم كافة الأوراق الواردة في العرض موقعة و محتومة من قبل العارض .

المغلف الثاني: و يحتوي على العرض الفني و يبين فيه:

- المواصفات الفنية الواردة بدفتر الشروط الفني هذا هي المواصفات الفنية الدنيا المطلوبة حيث ترفض المواصفات المخالفة التي لا تحقق المتطلبات الأساسية المحددة بدفتر الشروط و تقبل المواصفات الفنية الأفضل و التقنية الأحدث .
- يجب أن تتم الإجابة على المتطلبات الواردة بدفتر الشروط الفني بنداً بنداً و بجدول واضح و تقدم مع كل إجابة إشارة على المواصفة المقدمة على النشرات الفنية و يحدد موقع هذه الإشارة (الصفحة -السطر-الشكل...الخ) ضمن الإجابة .

,

,

,

- يلتزم العارض أن يذكر في عرضه الفني اسم الشركة الصانعة و المنتجة للتجهيزات و البرمجيات و بلد الصنع و بلد المنشأ و يلتزم العارض عند التوريد و التسليم المؤقت للمصرف بتقديم شهادة بلد المنشأ و بوليصة الشحن .
- يجب أن يقدم العارض النشرات الفنية الممهورة بخاتم و توقيع العارض و التي تبين المواصفات الفنية لكل مكونات النظام مع الإشارة إلى مواقع ذكر المواصفات الفنية المطلوبة في هذا الدفتر .
- يلتزم العارض بكل ما ورد في دفتر الشروط الفني .

المغلف الثالث: و يحتوي على العرض المالي و يبين فيه:

- جدول الأسعار الإفرادية و الإجمالية رقماً و كتابةً مطبوعاً مع ذكر المجموع العام للعرض رقماً و كتابةً، والذي يجب أن ينظم أو يملأ من قبل العارض أو ممثله القانوني بصورة واضحة و جلية باللغة العربية مع العلم أنه سيتم رفض أي عرض مالي مكتوب بخط اليد.
- لا يجوز أن يتضمن العرض المالي أية تحفظات أو استثناءات أو نصوص تميز فسخ العقد أو تخالف القانون أو أحكام دفا تر الشروط.
- يعتبر العرض المقدم أو الموقع من قبل عدة أشخاص طبيعيين أو اعتباريين ملزماً للعارضين أو الموقعين عليه بالتضامن و التكافل تجاه الإدارة.
- يذكر في العرض المالي السعر دون شطب أو حك أو حشو أو تصحيح و يعتبر لاغياً كل بند يخالف ذلك و على العارض أن يذكر المبلغ الإجمالي الكامل لعرضه رقماً و كتابةً.
- في حال وجود تباين بين السعر الإفرادي و السعر الإجمالي للعرض يعتمد السعر الأدنى أساساً في الحساب لمصلحة الإدارة و على مسؤولية العارض.
- يحق للعارض تقديم عرضه بالنسبة للقطع التبدلية بالقطع الأجنبي و سيتم تقييم العروض وفق نشرة سعر الوسطي للمصارف الصادرة عن مصرف سورية المركزي في يوم فض العروض المالية على أن يكون المتعهد قد استورد التوريدات و مستلزمات تنفيذ العقد من الخارج و يثبت ذلك بوثائق رسمية .

المادة (3) :تقديم العروض:

تقدم العروض حتى الساعة (14.00) الرابعة عشر ظهراً من يوم / / 2019 الواقع في / / 2019 / و المحدد بالإعلان الصادر في الصحف الرسمية إلى ديوان الإدارة العامة للمصرف حصراً و يهمل كل عرض لم يسجل في الديوان ضمن المدة المحددة لتقديم العروض.

المادة (4) : يرفض العرض في إحدى الحالات التالية:

- في حال عدم تقديم التأمينات المؤقتة للعرض .
- في حال مخالفة أحكام دفتر الشروط العامة أو الخاصة .
- في حال تقديم العرض بعد انتهاء الوقت المحدد لتقديم العروض .
- في حال تنظيمه أو تقديمه بصورة مخالفة لأحكام نظام العقود الصادر بالقانون (51) لعام 2004 .

المادة (5) : التأمينات:

1- التأمينات الأولية :

تحدد التأمينات الأولية بمبلغ مقطوع وقدره /16.000.000/ ل.س فقط ست عشرة مليون ليرة سورية لا غير. تقدم بموجب شيك مصدق مسجل لحساب المديرية العامة أو بموجب كفالة مصرفية من أحد المصارف المعتمدة في

3

القطر أو بموجب دفعة نقدية تسدد في صندوق الفرع (6) دمشق لحساب الإدارة العامة ينظم إشعار تسديدها من قبل مديرية الشؤون المالية.

2- التأمينات النهائية:

تحدد التأمينات النهائية بـ 10% فقط عشرة بالمائة من قيمة العقد تسدد خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغ المتعهد المرشح خطياً إحالة التعهد عليه و تقدم بموجب كفالة مصرفية أو شيك مصدق لضمان حسن تنفيذ التعهد و تبقى سارية المفعول خلال مدة الضمان المحددة في عرضه على ألا تقل عن سنة واحدة من تاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت، وفي حال تركيب قطع تبديلية تعاد إلى أصحابها بعد انقضاء فترة الضمان وبعد تاريخ صدور محضر الاستلام النهائي. و تقدم براءة ذمة من التأمينات الاجتماعية .

المادة (6) : توقيع العقد:

تدعو الإدارة المتعهد المرشح لتوقيع العقد خلال مدة أقصاها (10) أيام من تاريخ تبليغه إحالة التعهد إليه وبما يتوافق مع المادة (31) الفقرة (ط) من قانون العقود وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد وفقاً لأحكام دفتر الشروط الخاصة و عرضه المقبول تصدر التأمينات المؤقتة ويحق للإدارة مطالبته بتعويض عن العطل و الضرر في حال حدوثه.

المادة (7) : مدة ارتباط العارض بعرضه:

يلتزم العارض بعرضه لمدة (120) يوماً فقط مائة وعشرون يوماً (أربعة أشهر) من تاريخ انتهاء تقديم العروض.

المادة (8) : بدء التنفيذ وأمر المباشرة:

يحدد بدء التنفيذ من اليوم التالي لتبليغ المتعهد أمر المباشرة بالتنفيذ .

المادة (9) : مكان التنفيذ:

يلتزم العارض بتنفيذ أعمال العقد في الأماكن التي يحددها المصرف .

المادة (10) : مدة ارتباط العارض المرشح:

(60) يوماً من تاريخ تبليغه إحالة التعهد عليه خطياً استناداً لأحكام المادة (25) من القانون 51 لعام 2004

المادة (11) : مدة التنفيذ :

تحدد المدة الزمنية اللازمة للتنفيذ من قبل العرض ويؤخذ بعين الاعتبار المدة الأقل خلال دراسة العروض المالية حيث تبدأ هذه المدة من اليوم التالي لاستلام المتعهد أمر المباشرة الخطي .

المادة (12) : الصيانة الدورية العامة و الطارئة القطع التبديلية :

- يلتزم العارض بضمان مجاني للتجهيزات لاتقل عن عام ميلادي واحد تبدأ بعد انتهاء عملية الاستلام المؤقت، مع ضرورة ذكر برنامج و إجراءات الصيانة الطارئة خلال فترة الضمان و التي يجب أن تتوافق مع توصيات الشركة الصانعة و المنتجة للتجهيزات .

الصيانة الطارئة :

- مدة استجابة و إصلاح خلال 3 ساعات ضمن دمشق و 6 ساعات في باقي المحافظات من لحظة الإبلاغ عن العطل. بموجب استمارة العطل الطارئ المعتمدة من قبل مديرية الشؤون التقنية على فاكس الشركة المعتمد تحت طائلة فرض غرامات مالية في حال وجود تأخير .

4



- في حال تعذر الإصلاح يلتزم العارض بوضع قطعة بديلة مؤقتاً ريثما يتم الإصلاح أو التبديل خلال 24 ساعة من لحظة الكشف عن العطل .

الصيانة الدورية :

- صيانة وقائية ربع سنوية كل ثلاثة أشهر .موجب جدول زمني يتم الاتفاق عليه مع المصرف مسبقاً و تتم أعمال الصيانة بإشراف مندوب مديرية الشؤون التقنية ووفق الإجراءات المنصوح بها من قبل الشركة الصانعة و التي يتم اعتمادها من قبل المصرف .

- يلتزم العارض طيلة فترة الضمان المجاني باستبدال أي قطعة أو جهاز معطل وفيه عيب أو سوء صنع بشكل مجاني، وكل قطعة أو جزء تم إصلاحه أو استبداله بسبب عيب أو سوء الصنع خلال فترة الضمان سوف يخضع لفترة ضمان جديدة مدتها سنة اعتباراً من تاريخ الإصلاح أو الاستبدال.

- يلتزم العارض بتقديم لائحة القطع التبديلية وقطع الغيار اللازمة لصيانة و إصلاح جميع التجهيزات و بما يضمن استمرارية عمل التجهيزات مع ضرورة تقديم لائحة أسعار القطع التبديلية ضمن العرض المالي ،على أن يتم تقديم نسخة من هذه اللائحة غير مسعرة في عرضه الفني .

- يلتزم العارض بتأمين جهاز بديل يقوم بعمل الجهاز المعطل ريثما يتم إصلاحه و إعادته في حال استوجبت عملية الصيانة نقل الجهاز إلى خارج المصرف التجاري السوري .

- على العارض تحديد القطع المستهلكة بالطابعة غير المشمولة بالضمان المجاني .

الصيانة بعد انتهاء فترة الضمان :

- يلتزم العارض بإبرام عقود صيانة سنوية للتجهيزات (Hardware) المقدمة بما يضمن استمرارية عمل التجهيزات خلال مدة عشرة أعوام ميلادية ابتداءً من تاريخ انتهاء فترة الضمان المجاني إذا رغب المصرف بذلك و يمكن التعديل عليها بالاتفاق مع المصرف .

- يلتزم العارض بخيارين للصيانة :

الأول : مع تقديم القطع التبديلية وكافة مستلزمات الصيانة اللازمة دون القطع المستهلكة بنسبة لا تزيد عن (10%) من القيمة الإجمالية للعقد .

الثاني : بدون تقديم قطع تبديلية بنسبة لا تزيد عن (6%) من القيمة الإجمالية للعقد .

- يتم ذكر بدلات الصيانة المطلوبة صراحة و ستدخل هذه القيمة في المفاضلة بين العارضين .

المادة (13) : التدريب :

- يلتزم العارض بتدريب أمناء الصناديق في الفروع على استخدام الآلة و صيانتها العادية و توزيع كراسات USER MANUAL عن طريقة الاستخدام مع كل آلة .

- التزام المتعهد بإجراء دورة تدريبية على صيانة الآلات المذكورة في دمشق لثمانية فنيين صيانة من مديرية الشؤون التقنية و مراكز الدعم الفني في المحافظات بحيث يتم التدريب من قبل شخص مؤهل و يفضل أن يكون certified من الشركة المصنعة للتجهيزات الموردة و على العارض أن يذكر بعرضه برنامج التدريب بالتفصيل و مدة الدورة مع تزويد المتدربين بالوثائق اللازمة .

المادة (14) : الضمان :

- يجب أن تكون القطع المبدلة جديدة و غير مجددة بحيث يتم تسليم القطع المبدلة للمصرف .

- يلتزم العارض بتأمين القطع التبديلية وقطع الغيار اللازمة لصيانة و إصلاح جميع التجهيزات لمدة لا تقل عن عشر سنوات بعد انتهاء فترة الضمان المجاني .
- يلتزم المتعهد بما ورد بدفتر الشروط الفني .

المادة (15) : طريقة الدفع:

يتم دفع قيمة كل مرحلة من مراحل العقد بالليرة السورية بموجب محضر استلام مؤقت أصولي ينظم هذه الغاية (العقد عبارة عن ثلاث مراحل).

المادة (16) : الاستلام النهائي

يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المجانية المحددة بسنة ميلادية واحدة. بموجب لجنة فنية يشكلها المصرف لهذه الغاية ، حيث يتم بعدها تحرير مبلغ التأمينات النهائية و البالغة (10%) من قيمة العقد بعد صدور محضر الاستلام النهائي.

المادة (17) : غرامات التأخير:

تفرض على المتعهد الذي يتأخر بتنفيذ مضمون العقد غرامة تأخير بمقدار (0.001) فقط واحد بالألف عن كل يوم تأخير على ألا تزيد عن 20 % عشرين بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد.

المادة (18) : النفقات الناجمة عن التعاقد و الضرائب و الرسوم:

يتحمل المتعهد جميع الضرائب و الرسوم الناجمة عن التعاقد بما فيها أجور الإعلان و الضرائب و الرسوم المالية و الجمركية و البلدية و المحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية بما فيها رسم الطابع على نسختي العقد.

المادة(19)تمديد العقد بسبب القوة القاهرة :

يجب على المتعهد تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة في العقد و إذا طرأ أي تأخير في تنفيذ تلك الالتزامات بسبب القوة القاهرة أو الحوادث المفاجئة التي لا علاقة لأي من الفريقين المتعاقدين بها و التي لم تكن متوقعة عند توقيع العقد ،وعلى المتعهد أن يطلب خلال فترة التنفيذ تمديد تلك المواعيد استناداً إلى الظروف المذكورة بكتاب خطي يوضح فيه هذه الظروف يقدمه للإدارة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث تلك الظروف أو الحوادث المفاجئة تحت طائلة سقوط حقه بطلب التمديد .

المادة (20) المسؤولية تجاه الغير:


يتحمل العارض جميع الأضرار الناجمة للغير من جراء تنفيذ أعمال التعهد، ويلتزم بالتعويض عن هذه الأضرار وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية، وللإدارة حق الرجوع عليه في كل ما يصيبها من التزامات من جراء ذلك عن طريق التقاضي أو عن أي طريق آخر.

المادة (21): الإعذار :

يعتبر المتعهد مسؤولاً عن جميع التزاماته و غرامات التأخير المترتبة فور حلول الآجال المحددة بموجب هذا العقد دون الحاجة إلى إنذار أو أي إجراء من قبل الإدارة .

المادة (22) : التبليغ و الموطن المختار:

6



يجب أن تصدر جميع التبليغات و المراسلات بين الإدارة و المعارض بصورة خطية إلى الوطن المختار المحدد في عرضه و يعتبر الوطن المذكور ملزم للمعارض و لو انتقل إلى غيره ما لم يبلغ الإدارة خطياً عن موطنه المختار الجديد في البلدة نفسها و إلا تعتبر كافة التبليغات المرسلة إلى موطنه المختار الأول صحيحة حكماً.

المادة (23) : حل الخلافات :

تحل الخلافات بالطرق الودية بين الفريقين ، و في حال عدم الوصول إلى حلها يتم اللجوء إلى القضاء المختص (القضاء الإداري) وفق الأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

المادة (24) : في كل ما لم يرد عليه النص :

يرجع إلى أحكام قانون العقود الصادر بالقانون رقم 51 تاريخ 9 / 12 / 2004 ، و دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم (450) لعام 20014 ، و في حال عدم كفاية هذه النصوص يعتبر التشريع السوري هو المرجع المختص في تفسير نصوص ومواد هذا الدفتر.

2019 /1/

لينا رمضان



م. رامي موسى



أفراح شمعون



حيدر حسن

مصدق

المدير العام

الدكتور علي يوسف

